

قانون عدد 58 لسنة 1999 مؤرخ في 29 جوان 1999 يتعلق بإصدار
مجلة الطيران المدني (1).

باسم الشعب،

وبعد موافقة مجلس النواب،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

الفصل الأول . تصدر بمقتضى هذا القانون "مجلة الطيران المدني".

الفصل 2 . تدخل أحكام مجلة الطيران المدني حيز التنفيذ بعد ستة
أشهر من تاريخ نشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

الفصل 3 . تلغى ابتداء من تاريخ دخول هذه المجلة حيز التنفيذ جميع
الأحكام السابقة والمخالفة لها وخاصة :

. الأمر المؤرخ في 8 فيفري 1935 المتعلق بالملاحة الجوية،

. القانون عدد 76 لسنة 1959 المؤرخ في 19 جوان 1959 المتعلق
بالملاحة الجوية.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون
من قوانين الدولة.

تونس في 29 جوان 1999.

زين العابدين بن علي